تحديات وآفاق مهنة المحاماة
في ظل التحول الرقمــي

الباحث بلال العروســي
باحث في سلك الدكتوراه
المغرب

تمهيـد:

إذا كان من المسلمات أن المحاماة مهنة، فهي ليست كباقي المهن، فهي رسالة نبيلة شريفة، وأمانة ثقيلة وجسيمة، وهو ما يجعل طبيعتها المركبة هاته عبر تاريخها وخلال الأحقاب والأزمنة الطويلة لا تقبل تدوين كل أسس ممارستها، وأنواع سلوكياتها، ونمط مزاولتها في قواعد قانونية مكتوبة تتسم بالجمود، فهذه الطبيعة الخاصة هي ذاتها التي جعلت من أغلب هذه الأسس سلوكيات وأدبيات وأخلاقيات تتناقلها الأجيال تلو الأخرى.

والمحامي بعد أدائه اليمين القانونية لمزاولة مهنة المحاماة يجب ان يتحلى بصفاة خلقية خاصة ومميزة، تتناسب مع سمو فكرة منبتها الأعراف والتقاليد، باعتبارها الضابط لسلامة السلوك، وصمان أمان يحصن المهنة من أي تجاوز أو انفلات.

إضافة إلى ذلك، أضحت المحاماة اليوم في أمس الحاجة إلى محامين لهم تكوين قوي ومتين، أمام الزحف الكبير للتطور الذي عرفته البشرية نتيجة نظام العولمة، وما واكبه من اتساع مهول للأنظمة الرقمية والمعلوماتية.

ويعتبر مجال العدالة ضمن أبرز المجالات المتأثرة بالتطورات التكنولوجية العالمية، إذ أصبح يسير نحو رقمنة الإجراءات القضائية، واتباع الشق التكنولوجي في الوصول إلى الحق المراد حمايته، ابتداء من وضع المقال وانتهاء بتنفيذ الحكم الصادر، ولعل أبرز دليل على ذلك تحديث قطاع العالة وظهور مجموعة من المستجدات الرقمية كالمحكمة الرقمية، والسجل العدلي والتجاري الإلكترونيين...، وكذا سير المشرع المغربي نحو إخراج مجموعة من القوانين انسجاما مع التطور الإلكتروني الحاصل.

ولما كان المحامي أعرف الناس بخبايا المحاكم، وسير المساطر، وطرق استيفاء الحقوق لأصحابها، ورفع الظلم، فإنه ليس بمنأى عن التأثر والتأثير، ولا بمعزل عن التطورات التكنولوجيا التي يشهدها العالم، وقد استدعى التحول الرقمي استفادة مكاتب المحامين من المعلوميات في تدبير مكاتبهم، من خلال استخدام الطابعات والفاكسات وآلات النسخ والماسحات الضوئية، والحواسيب، والهواتف الذكية، والأنترنيت، فوجد المحامون أنفسهم مضطرين لاستعمال الرقمنة في آخر تجلياتها، حتى يستفيدون من إيجابياتها من جهة، وألا يفوتهم ركب التطور العلمي من جهة أخرى، خصوصا وأن جل المتعاملين معهم أصبحوا يستعملون تلك الوسائل الحديثة، مما جعلهم في صلب العدالة الرقمية، وفاعلين أساسيين فيها، هذا من شأنه أن يطور الممارسة المهنية للمحامي، وينعكس بشكل إيجابي على العمل القضائي بشكل عام، لذا أوجب التطور العلمي على المحامي أن يواكب التحول الرقمي، وأن يتفاعل مع الثورة التكنولوجيا الهائلة، حتى تكون مهنة المحاماة مؤهلة لمجابهة التحديات الراهنة، في أفق تحقيق عدالة ناجعة في أسرع وقت ممكن، فكان لابد من تطوير اساليب عمل المحامي من خلال استخدام أجهزة إلكترونية وتوظيف برامجها كوسائل مساعدة للعملية القضائية، والاعتماد على شبكة الاتصالات الدولية الانترنيت.

وعلى الرغم من أهمية الرقمنة واستعمال وسائل التواصل الإلكتروني في عمل المحامي، إلا أن استعمالها لا يخلوا من مخاطر، نظرا لخصوصيات مهنة المحاماة، والمبادئ التي تحكمها، واحتمالية تعريض السر المهني للإفشاء بغير قصد من طرف المحامي لسهولة اختراق المواقع الإلكترونية، وسرعة انتقال المعلومة بشكل قد يضر بمصالح الموكلين.

وبالتالي فإن من أكبر التحديات التي تواجهها مهنة المحاماة اليوم عبر العالم الافتراضي، هي الحفاظ على أخلاقيات المهنة، وأعرافها وتقاليدها المتوارثة، وكذلك الحفاظ على السر المهني في ظل التحول الرقمي.

والقانون المنظم لمهنة المحاماة[1] قد سمح للمحامين باستعمال المواقع الإلكترونية بشكل مقيد، دون الإخلال بالقواعد القانونية المؤطرة للمهنة، ودون المساس بأخلاقيات وأعراف وتقاليد المهنة، مما يستوجب التعجيل بتدخل تشريعي جديد يؤطر عمل المحامي داخل هذا العالم الافتراضي، ويرسم له الحدود التي يسمح فيها باستعمال الوسائل التقنية الحديثة في ممارسته لعمله، و الاستفادة من تجارب بعض التشريعات السباقة لهذا الأسلوب من التقاضي وتبني الدراسات التي وضعتها أنامل فقهاء القانون، وكذا التطبيقات القانونية الرقمية المتعلقة بهذا النوع من التقاضي دون استبعاد القواعد العامة للقانون، بل تطويرها للعمل بموجب هذا التحول الرقمي لتجاوز عيوب التقاضي بالوسائل التقليدية، مما سيفتح له آفاقا مهنية جديدة لمنافسة الشركات المهنية العالمية، وتقديم استشارات مؤدى عنها عن بعد، خاصة وأن جائحة كورونا كشفت بالملموس حاجة مهنة المحاماة إلى الرقمنة بعدما توقفت الممارسة المهنية بشكل شبه كلي.

فكيف السبيـــل لمواجهة التحديات من أجل فتح آفاق مهنية جديدة لمهنة المحاماة في ظل التحول الرقمـــي؟

وسنحاول الإجابة عن هذه الإشكالية وفق التصميم التالي:

المطلب الأول: المحاماة وتحديـــات التقاضي الرقمـــي.

المطلب الثاني: آفـــاق مهنة المحاماة في ظل التحول الرقمي.

المطلب الأول: المحاماة وتحديـــات التقاضي الرقمـــي.

في هذا المطلب سنحاول أن نلقي الضوء على مفهوم التقاضي الرقمي الذي أصبح يفرض نفسه بإلحاح أمام التطور التكنولوجي السريع في **(الفقرة الأولى)**، وسنتطرق لموقع المحامي في التقاضي الرقمي في **(الفقرة الثانية)**.

الفقرة الأولـــى: مفهوم التقاضي الرقمي

إن التقاضي الرقمي موضوع تفرضه طبيعة التطور التكنولوجي في كل المجالات، فكان لابد من البحث عن نظام قضائي جديد يعتمد على استخدام وسائل تقنية معلوماتية في العملية القضائية.

ويمكن تعريف التقاضي الرقمي بأنه نقل العملية القضائية من واقع الحضور المباشر الى واقع معلوماتي عن طريق المحاكم الالكترونية بواسطة أجهزة الكترونية مرتبطة بشبكة الانترنيت، وعن طريق البريد الالكتروني بما يتفق مع القواعد والمبادئ العامة للقانون مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الالكترونية، بهدف تقصير أمد التقاضي وتسريع الإجراءات القضائية مما يؤدي الى توفير الجهد والوقت والكلفة[2].

وأهم ما يتميز به التقاضي الرقمي عن التقاضي بالطرق التقليدية هو اعتماده بالدرجة الأولى على المستندات والوثائق والأجهزة الالكترونية، وكل ما يتصل به ابتداء من عملية كتابته وحفظه ونقله واسترجاعه وفق تقنيات متعددة.

ويحقق نظام التقاضي الرقمي العديد من المزايا ندكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

– تسجيل الدعوى إلكترونيا في أي وقت يوميا وفي أيام الاجازات والعطل الرسمية طوال اربعة وعشرون ساعة ومن أي مكان في العالم عبر شبكة الأنترنيت[3].

– حضور جلسات المحاكمة إلكترونيا مع إمكانية تبادل المذكرات عن بعد، وتقديم الطلبات بذات الوقت دون تأجيل الدعوى لأكثر من أجل.

– سرعة في تداول الملفات مع إمكانية الوصول اليها، وإلى كل الوثائق والمستندات والاطلاع عليها بسهولة.

– اختفاء النظام الورقي وتعويضه بنظام معلوماتي، وذلك بإحلال المحررات الالكترونية بدلا من المستندات الورقية

– تعويض الأرشيف القضائي الورقي بأرشيف رقمي يتسع لجميع المعلومات، ويشغل حيزا مكانيا بسيطا مقارنة بالأكداس الضخمة للأحكام القضائية، ويساهم في تجنب فقد الملفات وتلفها، وذلك باستخدام الوسائط و الدعائم الالكتروني، كما يسمح للمحاكم بأداء وظيفتها بشكل اكثر فعالية.

– السرعة في البث في القضايا.

– وجود تطبيقات إلكترونية متاحة للمتقاضين أو وكلائهم للاطلاع على الاجراءات المتعلقة بملفاتهم.

– امكانية إرسال الملف بشكل فوري من المحكمة الابتدائية الى محاكم الاستئناف وكذلك إلى محكمة النقض.

– إمكانية إرسال المهمة للخبير من المحكمة بشكل فوري لأداء مهامه.

– التوثيق الإلكتروني للدعاوى والدفوعات والتقارير، وإثبات كل ما يروج داخل الجلسة بمحاضر الجلسات والسجلات بطريقة إلكترونية، مما ينعكس على مصداقية المحاكمة والسرية وسرعة البت في الدعاوى.

– الحفظ الالكتروني للأحكام في النظام المعلوماتي.

– توفير النفقات والجهد والوقت في عملية انتقال المفوض الى موطن المدعى عليه، وذلك عن طريق التبليغ الالكتروني، وأكد مشروع القانون المتعلق باستعمال الوسائط الإلكترونية في الإجراءات القضائية[4]، أن كل المقالات والمذكرات والمرفقات وكافة الإجراءات الأخرى المحررة على دعامة إلكترونيه المدلى بها أو المتوصل بها عبر الوسائط الالكترونية صحيحة ولها نفس الحجية التي تتمتع بها الوثيقة المحررة على دعامة ورقية، وتُقبل صور المستندات في الإجراءات التي تتم عبر الوسائط الإلكترونية، ولا يحول ذلك دون إمكانية تكليف المحكمة من قدم المستند بتقديم أصله متى رأت لذلك ضرورة[5].

ويأتي مشروع القانون المتعلق باستعمال الوسائط الإلكترونية في الإجراءات القضائية بشكل يلامس التطلعات الملكية السامية التي جعلت من إصلاح القضاء ورشا مفتوحا على الدوام قوامه "جعل القضاء في خدمة المواطن"، والذي نادى بشأنه الملك محمد السادس بضرورة تبني لا مادية الإجراءات والمساطر القضائية والتقاضي، بانخراط كل مكونات العدالة في ورش التحول الرقمي[6].

فما هو **موقع** المحامي في ظل التحول الرقمي؟

الفقرة الثانية: موقع المحامي في ظل التقاضي الرقمي.

تستلزم الممارسة المهنية الحديثة معرفة المحامي بعلوم الحاسوب ونظم الاتصال، وتصميم البرامج والمواقع الإلكترونية، مع ضرورة وجود الأجهزة والمعدات الحاسوبية المرتبطة بشبكة الاتصال الدولية، من خلال مزود الخدمة من مكاتب المحامين الخاصة لتمكنهم من أداء واجبهم بالشكل الذي يؤدي فيه المحامي رسالته بشفافية ومهنية، لذا يتوجب على المحامي أن يكون على استعداد تام لهذه الفكرة على الصعيدين الشخصي والمكتبي[7].

ويمكن تقسيم مكاتب المحاماة بالنظر إلى مدى تعاملها مع تكنولوجيا الاتصال ومواكبتها للتطور المعلوماتي الى ثلاثة انواع:

- **النوع الأول:** مكاتب يمكن أن يصطلح عليها بالمكاتب التقليدية، والتي تعتمد في إدارة أعمالها وتعاملها مع المحاكم والمهن المساعدة للقضاء والموكلين على الورق فقط والأعمال اليدوية، ولا تستخدم المعلوميات أو تكنولوجيا الاتصال، فهذا النوع من المكاتب لم يستوعب بعد التحول الرقمي.

- **النوع الثاني:** مكاتب شبه ذكية وهي المكاتب التي تستخدم التكنولوجيا ووسائل الاتصال الرقمي في إدارة أعمالها، وكذلك على الورق لكنها لا تتوفر على أنظمة إلكترونية متكاملة تستطيع بواسطتها إدارة أعمالها عن بعد، وهذا النوع الثاني من المكاتب بدأ في استعمال وسائط التواصل الإلكتروني بشكل تدريجي.

- **النوع الثالث:** وهي المكاتب الذكية التي تحتوي على نظام المحامي الإلكتروني، هذه المكاتب تنبهت بأن العالم يتطور، وحاولت مسايرة هذا التطور برقمنة كل ملفاتها وأرشيفاتها، وبالتالي مكنت المحامي من متابعة أعماله من قضايا واستشارات قانونية وعقود، ومعرفة تفاصيلها بدقة وسهولة، وتنظيم المواعيد والجلسات القضائية وإدارة مهام مستخدميه عن بعد سواء من المكتب أو المنزل او أي مكان آخر تتوفر فيه شبكة الأنترنيت، فيظهر بأن هذا النوع الثالث استفاد من التكنولوجيا بشكل فعال، وأدرجها في التواصل من خلال الوسائط التواصلية كالفايسبوك والتويتر والواتساب[8].

وقد أثر تفشي وباء كورونا على سير عمل المحاكم والإجراءات القضائية، وأدى إلى تعطيل مرفق القضاء، وذلك بعد فرض حالة الطوارئ الصحية بالمغرب[9]، مما نعكس سلبا على مكاتب المحاماة ماديا جعل العديد من الدول تفكر في خلق بدائل قانونية قادرة على التكيف مع كل التحديات وتوظيفها بالطريقة التي تحقق الغايات وتؤمن سير مرفق العدالة وديمومتها في أداء خدماتها، حيث أصبح التقاضي الرقمي أو ما يصطلح عليه عند البعض بالتقاضي عن بعد ضرورة ملحة لإدارة مرفق العدالة لضمان تحقيق عدالة ناجزة في أسرع وقت وبأقل تكلفة بالاعتماد على تطبيقات وخدمات الكترونية ذكية، تتيح للمحامين التعامل معها بيسر وسهولة عن طريق استخدام وسائل حديثة.

فقبل وجود التكنولوجيا كان المحامي يمارس مهنته بطريقة تقليدية، إلا أن تكنولوجيا المعلومات فرضت عليه أن يستفيد منها ويسخرها في خدمته في شتى الوسائل المتاحة، انطلاقا من الأعمال المكتبية كترتيب الملفات عبر الحاسوب بصورة يسهل الرجوع إليها وكتابة العرائض والاستشارات القانونية، ومن ثم تبويبها وتنسيقها وفق الشكل والموضوع، وكذلك تنظيم مواعيده على مستوى الاجتماعات أو مواعيد القضايا التي وُكِل بها للدفاع عن موكليه أمام المحاكم.

أما على صعيد شبكة الإنترنت التي جعلت العالم قرية صغيرة يمكن من خلالها التزود بعلم المعرفة في شتى المجالات وتسخيرها في خدمة المحامي بالشكل الصحيح، أصبح المحامي بإمكانه استخدام البريد الإلكتروني، وزيارة مواقع متخصصة في القانون والعدالة والاستفادة منها، والتواصل مع الزملاء والموكلين عبر مواقع التواصل الاجتماعي، واستخدام مواقع البحث، وإنشاء صفحة شخصية إلكترونية.

ومن هنا لا بد أن نتساءل عن حدود استعمال المحامي للرقمنة في إطار القانون المنظم لمهنة المحاماة؟

وبالرجوع إلى القانون المنظم للمحاماة نجده نص على ما يلي: " ... **يحق للمحامي أن يتوفر على موقع في وسائل الاتصال الإلكترونية يشير فيه، باقتضاب، إلى نبذة عن حياته، ومساره الدراسي والمهني، وميادين اهتماماته القانونية وأبحاثه، شريطة الحصول على إذن مسبق من النقيب بمضمون ذلك**"[10]، لكن هذا الحق قيده المشرع بعدم نشر ما يخالف القواعد والأعراف المهنية، وعدم إفشاء السر المهني في أي قضية، وألا ينشر المحامي أي مستندات أو وثائق أو مراسلات لها علاقة ببحث ما زال جاريا[11]، وإلا عرض نفسه للمساءلة التأديبية[12].

فحدود استعمال وسائل التواصل الاجتماعي في الاستشارات القانونية، تجعل المحامي مقيدا بضوابط وقواعد تفرضها عليه أعراف المهنة التي ينتمي إليها، فإذا كانت الاستشارات القانونية تعتبر من المهام الأصيلة للمحامي، فإن لها ضوابط متفق عليها وهي:

1– ان تتم الاستشارة بالمكتب المهني للمحامي بعد الاطلاع على الوثائق و سماع المعني بالأمر.

2– أن تكون مكتوبة و بمقابل.

فالمحامي لا يحق له تقديم استشارات قانونية عبر وسائط التواصل الاجتماعي، لأن الاستشارات القانونية لها أماكن خاصة، وتقدم للموكلين حسب كل ملف، ولا يمكن تقديمها للعموم عبر وسائل التواصل المختلفة[13].

وقد تدخلت بعض هيئات المحامين بالمغرب لتحديد طريقة استعمال المحامي للحق في تقديم استشارات قانونية داخل وسائط التواصل الاجتماعي، واعتبرت ذلك مخالفة مهنية تعرض المحامي للمساءلة التأديبية[14].

وعليه فإن تقديم الاستشارات القانونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي تنتهك واجب السر المهني، وتعتبر مخالفة لقواعد المهنة و نظامها الداخلي، لأن هذا الأمر يدخل في إطار الممارسة الغير مشروعة لمهنة المحاماة، وقد تم التنصيص في المادة 35 من القانون المنظم لمهنة المحاماة على أنه: **"لا يجوز للمحامي أن يمارس أي عمل يستهدف جلب الأشخاص، واستمالتهم، ولا أن يقوم بأي إشهار كيفما كانت وسيلته"**.

إذن يعتبر استعمال وسائل التواصل الاجتماعي من أكبر التحديات الراهنة التي يواجهها المحامي في ممارسته المهنية أمام سكوت المشرع عن رسم الحدود التي يسمح فيها للمحامي باستعمالها، رغم أنها مكسب مهم للمحامي، اذا تم استعمالها في تبادل المعلومات والاجتهادات القضائية والأفكار القانونية، و كل ما من شأنه في تنمية المعارف القانونية والفكرية للمحامي، والابتعاد عن استعمال هذه الوسائل بصفة سلبية لنشر مسائل مهنية داخلية، كالقذف والتشهير بالزملاء داخل المهنة وخارجها، هذه التحديات تفرض على المحاماة التأهب للاندماج في المشروع الرقمي للعدالة أو ما أصبح يعرف اليوم بالمحكمة الإلكترونية[15] أو الرقمية.

وما يميز استعمال وسائط التواصل الاجتماعي أيضا أنها تسمح للمحامين المغاربة من خلق جسر للتواصل وطنيا وعربيا ودوليا مع زملائهم بالإجراءات القضائية وتبادل التجارب.

فعبر هذه الوسائط يمكن للمحامي الحصول على الوثائق إلكترونيا من الموكل خاصة المتواجد خرج التراب الوطني ربحا للجهد والوقت، والتواصل بشكل إيجابي مع مختلف الأشخاص الذين لهم ارتباط وثيق بمهنة المحاماة، وتقديم استشارات قانونية عن بعد مؤدى عنها، وذلك باستخدام الجهاز الإلكتروني –الحاسوب أو الهاتف النقال– عبر شبكة خاصة افتراضية، شريطة تقنين هذه المقتضيات في نص قانوني، مما سيفتح بلا شك للمحامي آفاقا جديدة في ظل التحول الرقمي

المطلب الثاني: آفاق مهنة المحاماة في ظل التحول الرقمي

أرخت التطورات التكنولوجيا بظلالها على مهنة المحاماة، فأصبحت معه ملزمة بمسايرة الركب للحفاظ على وجودها، ولا يختلف اثنان أن التوجه القانوني يسير نحو رقمنة جميع الإجراءات والمساطر القضائية، حتى يستفيد المحامي من التسويق الإلكتروني عبر الدعوى الرقمية وضبط إجراءاتها، وبأن يتوفر المحامي على أدوات إلكترونية قادرة على مواجهة كل الأزمات عن طريق إنشاء موقع إلكتروني خاص بالمحامي (الفقرة الأولى)، ولما لا إحداث شبكة افتراضية خاصة بالمحامين (الفقرة الثانية)

الفقرة الأولى: الحضور الإلكتروني للمحامـــي

إن المحامي اليوم مطالب أكثر من أي وقت مضى بتحديث وسائل عمله وأساليب إدارة مكتبه، وضبط إجراءات الدعوى الرقمية، وإحداث موقع إلكتروني خاص بالمحامي، انسجاما مع مشاريع القوانين التي ستدخل حيز التنفيذ قريبا، في أفق الانتقال بمنظومة التقاضي إلى الرقمنة والعمل الإلكتروني.

ومن هنا وجب أن نبين إجراءات رفع الدعوى الرقمية، حيث ترفع الدعوى الرقمية عن طريق الدخول للمنصة الرسمية للتقاضي، فيقوم المحامي بولوج الى منصة المحامي مباشرة بعد تسجيل اسمه وكلمة المرور المطلوبة، ويقوم النظام المعلوماتي بالتأكد والتحقق من كافة البيانات والتأكد من هوية المحامي، ويسمح له بالدخول. وهنا تبدأ العملية الرقمية لتسجيل مقال افتتاحي للدعوى الرقمية، حيث يقوم المحامي بتسجيل مقال الدعوى الكترونيا بتدوين كافة البيانات المطلوبة قانونا مرفقا بالوثائق والمستندات الضرورية، ثم بعد ذلك يقوم بتوقيعه إلكترونيا وتسديد الرسوم القضائية المتعلقة به الكترونيا أيضا، وعند الانتهاء يقوم بإرساله الى المحكمة المختصة، وبعد التدقيق والتحقق من كل المعلومات والمستندات والمرفقات وكذلك أداء الرسوم القضائية يعين تلقائيا بواسطة النظام المعلوماتي القاضي المكلف بالقضية أو القاضي المقرر إلى جانب تاريخ أول جلسة، ويسلم إليه الملف داخل أجل أربع وعشرين ساعة، يمكن لرئيس محكمة أول درجة أو من ينوب عنه، بصفة استثنائية، أن يغير القاضي المكلف بالقضية أو القاضي المقرر كلما حصل موجب لذلك بمقرر معلل، يضمن بقاعدة النظام المعلوماتي ويتسلم المحامي فورا الاستدعاء لجلسة النظر في القضية، وتبلغ للطرف الآخر نسخة من هذا الاستدعاء ومن المقال طبقا للفصل 36 وما بعده من مشروع القانون المتعلق باستعمال الوسائط الإلكترونية، مع الإشارة إلى وجوب تقديم مذكرات الدفاع والمستندات قبل الجلسة، ويتم تسديد المصاريف القضائية عن بعد، وقد اعتمد مشروع القانون المذكور في الفصل 528 من المادة الثانية على الأداء الإلكتروني في جميع الأحوال التي تستوجب تأدية وجيبة قضائية او إيداع مبلغ.

لكنه لم يحدد طريقة الأداء الالكتروني، وسنحاول التطرق الى أغلب طرق الأداء الالكتروني بإيجاز:

هناك مجموعة من الطرق والأساليب التقنية التي تعتمد على تكنولوجيا عالية ومتطورة في أنظمة الأداء الالكتروني فمنها ما يعتمد على الأداء عن طريق البطاقات الالكترونية البلاستيكية وهي بطائق تصدرها البنوك لعملائها او شركات متخصصة كوسيلة بديلة للنقود ومن أشهرها:

- البطاقة الائتمانية والبطاقة الغير الائتمانية او ما يصطلح عليها ببطاقة الخصم المباشر Credit_card – debit-card
- البطاقة الاعتيادية و البطاقة الذهبية Classic_card – cold_card
- بطاقة الدفع المسبق Prepaid card

وهناك أيضا: Visa card- MasterCard – carrier_card

كما هناك الأداء الالكتروني عن طريق الأوراق التجارية الالكترونية، سواء عن طريق الكمبيالة الالكترونية، أو السند الأدنى الالكتروني، هناك أيضا الأداء الالكتروني عن طريق النقود الالكترونية الشيك الالكتروني، وكذا يمكن أن تتم عملية الأداء الإلكتروني عن طريق التحويل الالكتروني للأموال[16].

ولقيام المحامي بتفعيل الدعوى الرقمية يجب إنشاء منصة إلكترونية خاصة بالمحامين، يكون مركزها نقابة هيئة المحامين الخاصة بكل محامي تعتمد على شبكة معلوماتية وتكنولوجية متطورة تجعلها في تحديث مستمر، من أجل استخدامها كأداة في خدمة المحامي من جهة، والعموم من جهة أخرى، عبر ربط أكبر عدد ممكن من الخدمات النقابية بها إضافة إلى إمكانية تقديم كافة أنواع الطلبات النقابية عبرها، وتوفر لكل

محامي حيز إلكتروني له يستطيع من خلاله التواصل مع باقي السادة المحامين، وتبادل الخبرات للارتقاء بالمهنة عوض مناقشتها على مواقع التواصل الاجتماعي.

كما توفر المنصة الخاصة بالمحامين إمكانية إنشاء المكتب الافتراضي أو بريد إلكتروني احترافي، يستطيع التواصل به مع المنصة الإلكترونية الخاصة بالمحاكم لتبادل الإجراءات القضائية عوض انشاء حساب إلكتروني بالمنصة الالكترونية الرسمية التي نص عليها مشروع القانون، وهنا لابد من التذكير بنموذج يحتذى به هو شبكة المحامين الخاصة الافتراضية في فرنسا RPVA وهي عبارة عن شبكة آمنة للحاسوب تتيح تبادل الإجراءات المدنية والجنائية بين المحامين و المحاكم[17].

كما ستمكن المنصة الالكترونية الخاصة بالمحامين إقامة ندوات التمرين عن بعد والدورات التدريبية والمحاضرات العلمية والقانونية، بغية رفع من مستوى المحامي وإنشاء مكتبة قانونية رقمية بالمنصة الالكترونية للمحامي، والتي تغني مكتبة النقابة القانونية والعلمية بالبحوث والمراجع العلمية والأدوات الرقمية، إضافة الى الاجتهادات القضائية والاتفاقيات الدولية، ووضع هده المصادر تحت تصرف المحامين بالمنصة الالكترونية للمحامين بغية الاطلاع على آخر الدراسات البحوث العلمية والقانونية.

وما سيفتح آفاقا مهنية جديدة ومتميزة أيضا هو إحداث شبكة افتراضية خاصة بالمحامين.

الفقرة الثانـية: إحداث شبكة افتراضية خاصة بالمحامين

وتعتبر الشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين أهم وسيلة تكنولوجية يمكن أن يحقق من خلالها كل هذه التقسيمات، مما يجعل إحداثها مطمحا مشروعا وغاية ملحة، الشيء الذي جعل بعض الهيئات تفكر في إحداث منصات خاصة بها ، وجعلها فكرة في طور الدراسة .

وسنحاول أن نتناول في هذا الموضوع كيف يجب أن تكون هذه الشبكة الخاصة الافتراضية وتقنياتها.

إن عملية تحديث وتطوير النظام القضائي تمر بالضرورة عبر الاعتناء بمهنة المحاماة حتى تكون قادرة على مواكبة التطور العلمي والتكنولوجي والتقني، بما يمكنها من القيام بدورها الأساسي اعتبارا لدور المحامي في النظام القضائي كحلقة مهمة في تفعيل وتطوير العجلة القضائية ،ودوره في المساهمة في تغير منظومة التقاضي والانتقال بها الى الرقمنة، والعمل الالكتروني الدي يحقق تدفقا سهلا وسريعا وآليا للبيانات والمعلومات بين كل الاطراف المشاركة في عملية التقاضي.

من هذا المنطلق وعلى هذا الأساس لابد من العمل على إنشاء شبكة خاصة افتراضية للمحامين، من شأنها تطوير وتعزيز قدرات السادة المحامين للممارسة مهنتهم وفق معايير تكنولوجيا متطورة وعالية الجودة، والتي ستنعكس إيجابا على الأداء القضائي بشكل عام.

وتمكن هذه الشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين بحكم مميزاتها التي تختص بها عن غيرها أن كل المعلومات الخاصة بالمحامي تكون مؤمنة ومشفرة، بينما تنتقل من جهازه الالكتروني –حاسوبه او هاتفه النقال– عبر شبكة خاصة افتراضية تؤمن له طريقة تحفظ بها خصوصيته أثناء استخدام الأنترنيت، ومنها إلى مزود الأنترنيت، وأخيرا إلى شبكة الأنترنيت المفتوح مما يسمح للمحامي الاستفادة من العديد من المزايا التي لها علاقة بعمله كالمحافظة على خصوصياته وحمايته من القرصنة، وحمايته من كل من يحاول سرقة معلوماته وكذلك التنزيل الآمن للملفات .

بالإضافة إلى ذلك تمكين السادة المحامين من القيام بجميع الإجراءات التي يقتضيها عملهم سواء مع المحاكم، أو مع المؤسسات التي ينتمون إليها أو مع موكليهم أو مع زملائهم سواء كانت ذات طابع وطني أو دولي، وستوفر على المحامي عناء البحث وتضع أمامه العديد من المزايا سنحاول التطرق اليها بإيجاز[18]:

من بين مميزات الشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين المغاربة: أنها ستسمح للمحامين المغاربة من خلق جسر التواصل وطنيا وعربيا ودوليا مع زملائهم بحكم أنها تحوي خدمات الكترونية عديدة رهن إشارة السادة المحامين، حتى يتسنى لهم ممارسة عملهم بكل يسر وسهولة في بيئة عمل رقمية متطورة، وذلك أنه بمجرد تصفح أي شخص للشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين ستظهر له مجموعة من النوافذ كل نافذة خاصة بهيئة من هيئات المحامين بالمغرب، عند اختيار هيئة مثلا والضغط عليها سيتم نقل المتصفح الى الصفحة الخاصة بالهيئة التي تم اختيارها، وإذا كان متصفح الشبكة ليس محاميا سيقوم بالخدمة التي يبحث عنها مباشرة مثلا للتواصل مع نقابة تلك الهيئة، وإذا كان متصفح الشبكة الخاصة الافتراضية محاميا سيطلب منه للدخول إلى حسابه بالهيئة رقمه المهني وكلمة المرور، وبعد الدخول الى النافذة الخاصة بحسابه سيلاحظ المحامي مجموعة من النوافذ مقسمة الى عدة أقسام، نافذة خاصة بحساب بريده الالكتروني الاحترافي الخاص به، والذي يستقبل من خلاله كل الرسائل الإلكترونية والمستندات الرقمية الخاصة بعمله، سواء المتعلقة بالإجراءات القضائية او الخاصة بالموكلين .

وهناك أيضا نافذة خاصة بالمنصة الإلكترونية الرسمية للتقاضي، والتي تربط حساب المحامي بالمنصة الالكترونية للتقاضي من أجل القيام بالإجراءات القضائية

وهناك نافذة متعلقة بالسكرتير القانوني خاصة بكل أعمال المحامي الرقمية، وهي عبارة عن مكتب افتراضي.

وهناك نافذة النشرة القانونية تمكن المحامي من الاطلاع على كل المستجدات النقابية والقانونية على المستوى المحلي والدوي .

وهناك نافذة تسمى الشبكة القانونية المتكاملة عبارة عن قاعدة متكاملة تضم كل القوانين المغربية والعربية والدولية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، تعتمد في تفصحها على سرعة البحث .

ونافذة خاصة بالتواصل مع نقابة الهيئة التي ينتمي لها المحامي صاحب الحساب، مثلا للاطلاع على حساب الودائع او تجديد الاشتراك السنوي بطريقة إلكترونية أو مراسلة الهيئة وكل ما له علاقة بنقابة الهيئة.

وهناك نافذة خاصة بالمترجم القانوني.

وهناك ايضا نافذة خاصة بالروابط وهواتف وعناوين الادارات العمومية، والمحاكم والقنصليات والسفارات، وكل المعلومات الإدارية التي يمكن للمحامي أن يحتاج اليها في عمله.

وهناك نافذة أيضا خاصة بروابط كل هيئات المحامين بالمغرب، تمكن من الحصول بوقت وجيز على كل جداول المحامين المسجلين بكل الهيئات المحامين بالمغرب ومواقعهم الإلكترونية، وهذه النافذة متوفرة كذلك للعموم بالشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين المغاربة، ونافذة تسمح للمحامي بالتسديد الإلكتروني للدمغة، وذلك بنسخ اكود المشفر الخاص بالدمغة الالكترونية ووضعه على المقال الالكتروني قبل إرساله الى المحكمة الالكترونية.

الخاتمـــــة:

إن التطور التكنولوجي يفرض نفسه اليوم على مهنة المحاماة لإدخال المستجد المعلوماتي، وذلك على غرار مجموعة من الدول والتنظيمات المقارنة التي تجاوزت هذا المستوى في الماضي القريب.

والملاحظ أننا نشاهد عزوف بعض المحامين في استعمال الوسائل الرقمية، وذلك راجع لعدم درايتهم بأهمية هذه الوسائل في خلق جسر مهني تفاعلي يرقي بمهنة المحاماة، ويجعلها تواكب العصر والتطور.

نتاجا لذلك، حان الأوان لاتخاذ التكنولوجية الوسيلة الأنجع للوصول لكل غايات مهنة المحاماة، وإيصال رسالاتها، وتتنوع الوسائل التكنولوجية التي يمكن أن تدخل على مهنة المحاماة، سواء في علاقة المحامي مع المؤسسات القضائية، وعلاقته بموكله، وعلاقته بمؤسساته المهنية، ثم علاقته بمكتبه ومحيطه الداخلي .

وتعتبر الشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين أهم وسيلة تكنولوجية يمكن أن يحقق من خلالها كل هذه التقسيمات، مما يجعل إحداثها مطمحا مشروعا، وغاية ملحة تستوجب التعجيل في تنزيلها وإقرارها، الشيء الذي جعل بعض الهيئات تفكر في إحداث منصات خاصة بها، وجعلها فكرة في طور الدراسة.

كما لا تفوتنا الفرصة لنؤكد على ضرورة تدخل مشروع قانون مهنة المحاماة لكي يواكب هذه التطورات، والعمل على خلق توازن بين النصوص من جهة، ولكي يجد المحامي تشريعا يحميه من سلبيات التحول الرقمي.

الهوامش:

[1]- ظهير شريف رقم 1.08.101 صادر في 20 من شوال 1429 (20 أكتوبر 2008) بتنفيذ القانون رقم 28.08، المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة.

[2] – Heinz tschabitscher, « what Is Email », www.lifewire.com.

[3] – كلمة أنترنيت "INTERNET" هي اختصار الكلمة الإنجليزية Internationale network، ومعناها شبكة المعلومات العالمية، التي يتم فيها ربط مجموعة الشبكات مع بعضها البعض في العديد من الدول، عن طرق الهاتف والأقمار الاصطناعية، ويكون لها القدرة على تبادل المعلومات بينها من خلال أجهزة كمبيوتر مركزيو تسمى باسم أجهزة الخادم SERVER، التي تستطيع تخزين المعلومات الأساسية فيها، والتحكم بالشبكة بصورة عامة، كما تسمى أجهزة الكمبيوتر التي يستخدمها الفرد باسم أجهزة المستفيدين USERS.

[4] – مشروع قانون يتعلق بتتميم الظهير الشريف رقم 1.74.744 الصادر بتاريخ 28 شتنبر 1974 بالمصادقة على نص قانون المسطرة المدنية بالفصل 1-31 مكرر من القسم الثالث، والفصل 1.339، والفصل 1-432.

[5] – نور الدين الناصري، استاذ التعليم العالي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات، "قراءة في مشروع القانون المتعلق باستعمال الوسائط الإلكترونية في الإجراءات القضائية"، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.marocdroit.com، تاريخ الاطلاع 2022/04/25.

[6] – مقتطف من الرسالة الملكية بتاريخ: 2019/10/21، الموجهة للمؤتمر الدولي في دورته الثانية حول "العدالة والاستثمار" بمراكش: "ندعو لاستثمار ما توفره الوسائل التكنولوجيا من إمكانيات لنشر المعلومة القانونية والقضائية، وتبني خيار تعزيز وتعميم لا مادية الإجراءات والمساطر القانونية والقضائية، والتقاضي عن بعد، باعتبارها وسائل فعالة تسهم في تحقيق السرعة والنجاعة....مع الحرص على تقعيدها قانونيا، وانخراط كل مكونات العدالة في ورش التحول الرقمي".

[7] – محمد الألفي، "المحكمة الإلكترونية بين الواقع المأمول"، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس، الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، 9-12 دجنبر 2007، الصفحة 19.

[8] – خالد رضا المخلوف، "وضع المحامي في ظل التقاضي الرقمي"، مقال منشور في صفحة المحامي الرقمي على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك، تاريخ النشر: 05-05-2020.

[9] –قامت الحكومة بتدارس مشروع مرسوم القانون رقم 292/20/2 المتعلق بحالة الطوارئ الصحية يوم 2020/03/22 المقدم في إطار الفصل 81 من الدستور المغربي، والذي تم التصويت عليه في البرلمان يوم: 2020/03/23 وصدر في الجريدة الرسمية يوم 2020/03/24 تحت رقم: 6867 مكرر.

[10]– المادة 35 من القانون 28.08 المنظم لمهنة المحاماة.

[11]– المادة 36 من القانون 28.08 المنظم لمهنة المحاماة.

[12]– تنص المادة 61 من قانون مهنة المحاماة على ما يلي: "يعاقب تأديبيا: المحامي الذي يرتكب مخالفة للنصوص القانونية أو التنظيمية وقواعد المهنة وأعرافها، أو إخلال بالمروءة والشرف، ولو تعلق الأمر بأعمال خارجة عن النطاق المهني"

[13]– انظر تصريح السيد محمد بركو نقيب هيئة المحامين بالرباط، المقدم لجريدة هسبريس الإلكترونية، يوم 11 أكتوبر 2019، والمنشور على الموقع: https://www.hespress.com/societe/446778.html .

[14]– انظر صفاء أوتاني، "المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012، ص: 166.

[15]– انظر صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012، ص: 166.

[16] – راجع أيضا نور الدين الناصري، "قراءة في مشروع القانون المتعلق باستعمال الوسائط الإلكترونية في الإجراءات القضائية"، مرجع سابق.

[17]– خالد رضا المخلوق، "الشبكة الخاصة الافتراضية للمحامين المغاربة"، مقال منشور على موقع المحامي الرقمي، تاريخ الاطلاع: 2022/04/20.

[18] – للمزيد من التوضيحات راجع: 1-هشام العماري، "ملاحظات على مشروع قانون استعمال الوسائط الإلكترونية"، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.droitetentreprise.com